

مرسوم بشأن اصدار طوابع بريدية

مرسوم رقم 2.60.784 بشأن اصدار طوابع بريدية¹

الحمد لله وحده

ان صاحب السمو الملكي ولي العهد، نائب رئيس الحكومة

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.146 الصادر في فاتح ذي الحجة عام 1379

الموافق لـ 27 مايو 1960 بشأن ممارسة السلطات الحكومية

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.038 الصادر في 14 رمضان 1378 الموافق

لـ 24 مارس 1959 بالمصادقة على وثائق المؤتمر البريدي العالمي بأوتاوة الموقع عليها بهذه

المدينة بتاريخ 3 أكتوبر 1957

يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يؤذن بمناسبة الالعب الاولمبية برومة في اصدار سلسلة ثمانية طوابع بريدية غير قابلة

للتجزئى من فئات 5 فرنكات و 10 فرنكات، و 15 فرنكا، و 20 فرنكا، و 30 فرنكا

و 40 فرنكا، و 45 فرنكا، و 70 فرنكا بثمان 235 فرنك للسلسلة والسلام

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1380 الموافق لـ 24 أكتوبر 1960

الامضاء: الحسن بن محمد

1- الجريدة الرسمية عدد 2506 بتاريخ 14 جمادى الاولى 1380 (4 نونبر 1960)، ص 3293.